

الموضوع: بشأن قرب انتهاء المهل المحددة للتدرج في تطبيق بعض أحكام لائحة نشاط تأجير السيارات ووسطاء التأجير

الموقر

المكرم صاحب المنشأة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وردنا خطاب مجلس الغرف السعودية رقم ٤٢١٠٢٤٤٤ بتاريخ ١٩/٠٦/١٤٤٢ هـ المبني على خطاب الهيئة العامة للنقل رقم ١/٤٢/٥٤٢٢ وتاريخ ١٨/٠٦/١٤٤٢ هـ، والمشار فيه إلى ما نصت عليه آلية تنفيذ أحكام اللائحة المنظمة لنشاط تأجير السيارات ووسطاء التأجير الصادرة بقرار معالي رئيس الهيئة العامة للنقل رقم ١/٤١/١٦٨ وتاريخ ١/٠٧/١٤٤١ هـ، والمعلن عنها على موقع الهيئة الإلكتروني، والمتضمنة التدرج في تطبيق بعض الأحكام الواردة في اللائحة المنظمة لنشاط تأجير السيارات ووسطاء التأجير الصادرة بقرار معالي وزير النقل رقم ١/٤١/١٢٠ وتاريخ ٠٧/٠٥/١٤٤١ هـ، وحيث أن بعض المهل المحددة في آلية التنفيذ قد شارفت على الانتهاء، مما يستوجب البدء بالعمل وفقاً لما ورد في أحكام اللائحة المنظمة (مرفق الخطاب).


هذا للعلم والإحاطة ..

وتقبلوا وافر تحياتنا...

٤٤٤
الأمين العام
٦
١٤١
٤١

محمد بن عبد الكريم الحنايا

رقم الصادر: ١١٤٢/٥٤٢٢
التاريخ الهجري: ١٤٤٢/٠٦/١٨
التاريخ الميلادي: ٢٠٢١/٠١/٣١
المرفقات: بدون



الهيئة العامة للنقل

TRANSPORT GENERAL AUTHORITY

إدارة تأجير السيارات

FIV

الموضوع: قرب انتهاء بعض المهل المحددة في آلية تنفيذ أحكام اللائحة المنظمة لنشاط تأجير السيارات

المحترم

سعادة الأمين العام لمجلس الغرف السعودية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إشارة إلى ما نصت عليه آلية تنفيذ أحكام اللائحة المنظمة لنشاط تأجير السيارات ووسطاء التأجير الصادرة بقرار معالي رئيس الهيئة العامة للنقل رقم (١/٤١/١٦٨) وتاريخ ١٤٤١/٠٧/٠١هـ، والمعلن عنها على موقع الهيئة الإلكتروني، والمتضمنة التدرج في تطبيق بعض الأحكام الواردة في اللائحة المنظمة لنشاط تأجير السيارات ووسطاء التأجير الصادرة بقرار معالي وزير النقل (١/٤١/١٢٠) وتاريخ ١٤٤١/٠٥/٠٧هـ، وحيث أن بعض المهل المحددة في آلية التنفيذ قد شارفت على الانتهاء، مما يستوجب البدء بالعمل وفقاً لما ورد في أحكام اللائحة المنظمة، وذلك على النحو الآتي:-

آلية التنفيذ	النص
المادة (١٢) الفقرة (١) مع عدم الإخلال بأحكام المادة - يُطبق حكم هذه الفقرة على جميع المنشآت دون استثناء بعد تاريخ (الرابعة، الخامسة)، يتم تجديد الترخيص بطلب من المنشأة ٢٠٢١/٠٢/١٧م، بحيث يقدم طلب التجديد واستيفاء جميع شروطه خلال الفترة المرحض لها بممارسة النشاط بعد سداد المقابل المالي التي تسبق تاريخ انتهاء صلاحية الترخيص بـ (١٨٠) مائة وثمانون يوماً، وإلا اعتبر والغرامات المالية (إن وجدت) لمدة مماثلة، وفق الضوابط الطلب لاغياً.	المادة (١٢) الفقرة (١) مع عدم الإخلال بأحكام المادة (الرابعة)، يتم تجديد الترخيص بطلب من المنشأة ٢٠٢١/٠٢/١٧م، بحيث يقدم طلب التجديد واستيفاء جميع شروطه خلال الفترة المرحض لها بممارسة النشاط بعد سداد المقابل المالي التي تسبق تاريخ انتهاء صلاحية الترخيص بـ (١٨٠) مائة وثمانون يوماً، وإلا اعتبر والغرامات المالية (إن وجدت) لمدة مماثلة، وفق الضوابط الطلب لاغياً.
التالية: ١- تقديم طلب التجديد واستيفاء جميع شروطه خلال - تمنح المنشآت المرحض لها في النشاط قبل تاريخ نفاذ اللائحة والمنتوية الفقرة التي تسبق تاريخ انتهاء صلاحية الترخيص بـ (١٨٠) مهلة تنتهي بتاريخ ٢٠٢١/٠٢/١٧م لتجديد الترخيص ومع انتهاء وثمانون يوماً، وإلا اعتبر الطلب لاغياً.	المادة (٥) مع عدم الإخلال بأحكام المادة (الرابعة)، يصدر ترخيص ممارسة نشاط تأجير السيارات حسب الفئة المناسبة، بعد استيفاء جميع الشروط والضوابط وفق التصنيف الآتي الواردة في الفقرات: (١، ٢، ٣، ٤).
المهلة دون تجديده يعتبر الترخيص لاغياً.	المادة (٤) البند (أولاً) الفقرة (٦) الارتباط بأي أنظمة إلكترونية تطبق حكم هذه الفقرة على المنشآت الجديدة بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/٣٠، وتمنح المنشآت المرحضة قبل تاريخ نفاذ اللائحة مهلة حتى تاريخ ٢٠٢١/٠٥/٠١م.

عليه، أمل الاطلاع واتخاذ ما يلزم نحو إبلاغ المرخصين في قطاع تأجير السيارات بذلك، ويمكن الاطلاع على تفاصيل آلية التنفيذ والتحقق من تواريخ انتهاء المهل المحددة أعلاه وغيرها من خلال زيارة موقع الهيئة الإلكتروني.

وتقبلوا أطيب تحياتي...

نائب الرئيس المساعد لتنظيم النقل البري

تم اعتماد الخطاب إلكترونياً

المهندس / معيض بن محمد آل سعيد

رقم المعاملة:

٤٢١٠٢٤٤٤

تاريخ المعاملة:

٢٠٢١/٠١/٣١

مستلزمات:

لا توجد مستلزمات



مجلس الغرف السعودية
Council of Saudi Chambers



42102444